

الجهاز المركزي للتعبيئة العامة والإحصاء

قرار رقم ١١٦٢ لسنة ١٩٨٩ (بالتفويض)

في شأن قيام مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة
بإجراء بحث ميداني في موضوع "التسويق الزراعي في مصر"
بهدف دراسة جهاز التسويق الزراعي في مصر مع التركيز على العلاقة
بين هيكل التسويق واختيارات المزارع للمحاصيل الزراعية المختلفة

رئيس قطاع التعبيئة العامة

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٢٩١٥ لسنة ١٩٦٤ في شأن إنشاء وتنظيم الجهاز ،
وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٢٣١ لسنة ١٩٦٨ في شأن إجراء الإحصاءات والتعدادات
والاستفتاءات والاستقصاءات ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٢١١ لسنة ١٩٨٩ ؛

وعلى كتاب الجامعة الأمريكية بالقاهرة المؤرخ ١٧/٩/١٩٨٩ ؛

وعلى كتاب وزارة الزراعة رقم ١٥٣ المؤرخ ٧/١١/١٩٨٩ ؛

قرر :

(مادة ١)

يقوم مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة بإجراء البحث الميداني
المشار إليه بهاليه .

(مادة ٢)

يجرى هذا البحث الميداني بأسلوب الحصر من خلال مديريات الزراعة بمحافظات
القليوبية وأسيوط والبحيرة وذلك على كل من :

١ - الفأئين بالتسويق وأخصائي التسويق على مستوى القرى .

٢ - جميع الزراع على مستوى القرى .

وذلك في كل من القرى والمدن التالية :

أولا - قرى مركز طوخ بمحافظة القليوبية :

١ - كفر منصور .

- ٢- كفر العمار .
- ٣- منصوره نامول .
- ٤- نامول .
- ٥- الدير .
- ٦- أجهور الكبرى .
- ٧- بلتان .
- ٨- كفر الجمال .
- ٩- كفر الحصافة .
- ١٠- المنزلة .

ثانيا - مدينة وقرى مركز ساحل سليم بمحافظة أسبوط :

- ١- مدينة ساحل سليم .
- ٢- الشامية .
- ٣- تاسا .
- ٤- العونة .
- ٥- الخوالد .
- ٦- المطمر .
- ٧- التناغا .
- ٨- المنزلة المستجدة .

ثالثا - قرى جنوب التحرير مركز كوم حمادة بمحافظة البحيرة :

- ١- المعركة .
- ٢- بغداد .
- ٣- عمر مكرم .
- ٤- أم صابر .

وبشروط موافقة مفردات العينة مع مراعاة أن البيانات الفردية سرية بحكم القانون وعدم استخدام البيانات التي يتم جمعها إلا لأغراض هذا البحث الميداني .

مادة ٣ - تجمع البيانات اللازمة لهذا البحث الميداني طبقا للائتمارين المعدتين لهذا الغرض والمعتمدين من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء وعدد صفحاتهما ثلاث صفحات وهي :

١ - استمارة الزراعة وعدد صفحاتها صفحتان .

٢ - استمارة التجار المتعاملين مع الزراعة وعدد صفحاتها صفحة واحدة .
وذلك خلال فترة عام من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة ٤ - لا يتم البدء في تنفيذ إجراءات هذا البحث ميدانيا إلا بعد صدور هذا القرار .

مادة ٥ - يوافق الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء فورا بتسختين من النتائج الأولية لهذا البحث الميداني ثم نوافي بتسختين من النتائج النهائية للبحث كاملا فور الانتهاء من إعداده .

مادة ٦ - يقوم بجمع البيانات اللازمة لهذا البحث ميدانيا أفراد مصريين فقط

مادة ٧ - يلتزم معهد البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة قبل إجراء البحث ميدانيا بإبلاغ السادة / مديري مديريات الأمن التابعة لوزارة الداخلية بمحافظات القليوبية وأسيوط والبحيرة بصورة من هذا القرار وقبل البدء في التنفيذ مرفقا بها أسماء القائمين بالبحث وتاريخ البدء والانتهاء الفعليين للبحث الميداني .

مادة ٨ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية

مهندس زراعي
مصطفى سالم جعفر

صدر في ١٩٨٩/١٢/٥